

إعلان عن إجراء سمسة عمومية

يعلن ناظر الأوقاف بورزازات أنه سيتم يوم الاثنين 27 يوليوز 2026 على الساعة الحادية عشر صباحا بالمركب الديني والإداري والثقافي بتنغير الكائن بشارع محمد الخامس تجزئة إديس نغير قرب الملحق الإداري الأولى بتنغير، إجراء سمسة عمومية علنية لكراء أملاك حيسية حسب التفصيل أسفله:

الرقم التسلسلي	الملك	العدد الترتيبي	العنوان	وجه الاستغلال	مبلغ ضمان المشاركة	مبلغ انطلاق السمسرة	مبلغ الغبطة
1	دكان	1342	المركب الديني والإداري والثقافي بتغيير الكائن بشارع محمد الخامس تجزئة إديس نغير قرب الملحقة الإدارية الأولى بتنغير	تجاري	1.150,00	1.150,00	60.000,00
2	دكان	1343		تجاري	1.150,00	1.150,00	60.000,00
3	دكان	1345		تجاري	1.150,00	1.150,00	60.000,00
4	دكان	1348		تجاري	1.150,00	1.150,00	60.000,00
5	دكان	1349		تجاري	1.150,00	1.150,00	60.000,00
6	دكان	1350		تجاري	1.150,00	1.150,00	60.000,00
7	دكان	1351		تجاري	1.150,00	1.150,00	60.000,00
8	دكان	1352		تجاري	1.150,00	1.150,00	60.000,00
9	دكان	1353		تجاري	1.150,00	1.150,00	60.000,00

وستجرى هذه السمسة وفق أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبر اير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف، كما وقع تغييره وتتميمه، وقراروزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 365.13 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1434 (8 أبريل 2013) المتعلق بتطبيق المادة 61 من مدونة الأوقاف.

فعلى الراغبين في المشاركة في هذه السمسرة الحضور شخصيا، إلى عين المكان في اليوم والساعة المحددين أعلاه، مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية، أو إيداع ملفات المشاركة وأداء مبلغ ضمان المشاركة والغبطة بالنظارة ابتداء من تاريخ إظهار الإعلان وفق الشروط التالية:



- 1 - لا تقبل المشاركة في السمسرة من المدينين للأوقاف والمترايين على الأملاك الحبسية والمنازعين لها؛
- 2 - الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره؛
- 3 - يفترض في المشاركين في السمسرة معرفتهم بالملك الحبسي موضوع السمسرة (موقعه، محتوياته، حالته..)؛
- 4 - الإدلاء بالقانون الأساسي للشركة بالنسبة لممثلي الشركات، إضافة إلى شهادة القيد بالسجل التجاري؛
- 5 - أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة، نقداً أو بواسطة شيك مضمون الأداء يرجع لصاحبه عند عدم رسو السمسرة عليه؛
- 6 - أداء الراسية عليه السمسرة فوراً لمبلغ ضمان الوفاء بنتيجة السمسرة، والذي تعادل قيمته مبلغ يساوي وجيبة كراء 3 أشهر يضاف إليه واجب 5% من مبلغ الكراء كصائر للسمسرة؛
- 7 - على الراسية عليه السمسرة إبرام عقد الكراء في أجل أقصاه 48 ساعة من تاريخ إجراء السمسرة تحت طائلة إلغاء نتائجها، ولا يحق له المطالبة باسترجاع ضمانه المشاركة.
- 8 - على الراسية عليه السمسرة التوقيع على التزام يحدد فيه النشاط المراد مزاولته بالمحل التجاري يتعهد فيه بعدم إنشاء نشاط تجاري ملوث أو يشكل إزعاجاً للمسجد وجواره، تحت طائلة فسخ العقد مع عدم إمكانية استرجاع المبالغ المالية المؤداة.
- وللمزيد من الإيضاحات، المرجو الاتصال مباشرة بالنظارة أثناء أوقات العمل الإدارية أو على الهاتف والسلام.